

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٧ لسنة ١٩٧٠

في شأن إضافة فقرة جديدة إلى المادة (٣) من قرار
رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٤٣ لسنة ١٩٦٨
بإتشاء الهيئة العامة للطيران المدني

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٤٣ لسنة ١٩٦٨
بإتشاء الهيئة العامة للطيران المدني؛

قرر:

مادة ١ - تضاف إلى المادة (٣) من قرار رئيس الجمهورية العربية
المتحدة رقم ١٧٤٣ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه، فقرة جديدة نصها كالاتي:
" (د) كما يجوز للهيئة العامة للطيران المدني القيام بإدارة وتشغيل
المطارات المدنية وما يتصل بها من خدمات أخرى؛ وذلك خارج
الجمهورية العربية المتحدة".

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر بامرة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٣٩٠ (٢٨ يولييه سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٨ لسنة ١٩٧٠

تخصيص قطعة أرض من أملاك محافظة القاهرة بمنطقة الإسكان
المتوسط بجزيرة بدران بروض الفرج لإقامة مسجد عليها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠؛
والتواين المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠
بالأتمة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية؛

قرر:

مادة ١ - تخصيص قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٧٠ مترا مربعا
الواقعة بمنطقة الإسكان المتوسط بجزيرة بدران والملوكة لمحافظة القاهرة
للجمعية الخيرية لإحياء المساجد الألفية بإيجار اسمي قدره جنيه واحد
في السنة وثلثة ملايين مائة وذلك لإقامة مسجد عليها.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر بامرة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٣٩٠ (٢٨ يولييه سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٩ لسنة ١٩٧٠

بالموافقة على تخصيص مسرح الجيب طيبة التليفزيون
بإيجار اسمي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠
والتواين المعدلة له؛

قرر:

مادة ١ - الموافقة على قرارى مجلس محافظة القاهرة بتخصيص مسرح
الجيب طيبة التليفزيون بإيجار اسمي قدره جنيه واحد في السنة لاستخدامه
في أغراضها المختلفة وذلك اعتبارا من ١٩٦٩/٤/٩، ولطلة خمس سنوات.

مادة ٢ - على وزير الإدارة المحلية تنفيذ هذا القرار؛

صدر بامرة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٣٩٠ (٢٨ يولييه سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر